الرجلين واذا خرج فيه ريح ولم يبل ولم يتغوط
لا يستنجي ويتمضمض ويستنشق ويغسل الوجه
واليدين والرجلين ويمسح بالراس والاذنين
والرقبة وكذلك في النوم والاغماء والجنون و
القهقهة في الصلاة المطلقة والخارج من غير
السبيلين عليه ان يتوضأ واذا بال ولم يتغوط
يغسل قبله دون دبره واذا تغوط وبال يغسلهما
يبداء بالقبل ثم بالدبر وفي الغسل عن الجنابت
والحيض والنفاس يستنجي على كل حال ثم اذا اراد
الرجل ان يغتسل يستنجي برطل من ماء ويتمضمض
ويستنشق ويغسل وجهه وذراعيه ويمسح
راسه واذنيه برطل ويصب على راسه وساير
جسده خمسة ارطال ويغسل قدميه برطل فذلك

كله

كله ثمانية ارطال وهذا كله ليس بتقدير لازم حتى
لو اغتسل بالكثرة من هذا التقدير ولم يسرف
في الماء او توضاء او اغتسل بدون ذلك واسبغ
وضوءه وغسله يجزيه وانما الكراهية في الاسراف
والتقتير والله اعلم الاصل فيه
قوله تعالى فيه رجال يحبون ان يتطهروا
والله يحب المطهرين وذلك ان الناس من اهل مسجد
قباء كانوا اذا اتوا الخلاء استنجوا بالاحجار ثم
بالماء فاثنى الله تعالى عليهم وانزل في شانهم
هذه الاية فجاء النبي عليه السلام ووقف
بباب المسجد وقال لمن فيه ان الله تعالى قد احسن
عليكم الثناء في طهوركم فبم تتطهرون فقرأ
عليهم هذه الاية قالوا يا رسول الله انا نستنجي

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com) 1